كليـــة التربية للعلوم الانسانية
College of Education for Human Sciences

ISSN: 1817-6798 (Print)
Journal of Tikrit University for Humanities
available online at: http://www.jtuh.tu.edu.iq

JTUH
مجلة جامعة تكريت للعلوم الانسانية
Journal of Tikrit University for Humanities

Prof.Dr. Wael Abdulkarim Mohammed[1]
Lect.Hussein Jassim Yousef

1- **Tikrit University College of Education for Humanities**

***Keywords*:**
Meaning of the word
Existentialism
Flexibility
Entrepreneurial

A R T I C L E I N F O

Article history:
Received 12 Sept. 2019
Accepted 23 Oct 2019
Available online 8 Dec 2019
Email: adxxx@tu.edu.iq

The moderate Islamic Discourse: Concept, Characteristics, Functions and Challenges

A B S T R A C T

Islamic discourse is a great one as it entails man's rights and duties from the very beginning of his life till the last day of it. Furthermore, it regulates the relationship among Muslim people through improving their behaviors which is the right means of measuring Islamic culture .

The Islamic discourse has the first rule in the relationships and behaviors among people in war and peace on the one hand, and between God and man on the other. However, Islamic discourse is misrepresented by many intruders. Thus, it should be released and gave the right to them.

This study is an attempt to solve the problem of misrepresenting Islamic discourse.

© 2019 JTUH, College of Education for Human Sciences, Tikrit University

DOI: http://dx.doi.org/10.25130/jtuh.26.2019.6

Journal of Tikrit University for Humanities Journal of Tikrit University for Humanities Journal of Tikrit University for Humanities Journal

الخطاب الاسلامي المعتدل مفهومه وخصائصه ووظائفه والتحديات التي تواجه

أ.د. وائل عبدالكريم محمد/ جامعة تكريت/ كلية التربية للعلوم الانسانية

م.م. حسين جاسم يوسف

الخلاصة:

الخطاب الاسلامي خطاب عظيم يتضمن مصالح العباد في الدنيا والاخرة ، وينظم علاقاتهم ، ويهيمن على سلوكياتهم وتصرفاتهم وانفعالاتهم ، كما ويحكم من خلاله على مستوى ثقافتهم وميولهم .

كان الخطاب الاسلامي هو المحور الأول في ضبط العلاقات والسلوكيات فيما بين العباد ببعضهم ، وكذلك علاقتهم بخالقهم ، وأيضاً علاقة الانسان بمحيطه وبيئته ، في سلمه وحربه ، وظل صافياً نقياً الى أن هيمن عليه بعض المنتسبين الى الاسلام ، واحتله من لا يحسنه ، لذا تطلب تحريره وعودته الى اصالته ونقاوته ، وسطوح حقيقته ومحتواه وهدفه ، وتحرير وسائله وما يتعلق به .

ومن هنا كان هذا البحث معالجتة أولية لتصحيح مساره ونفض الغبار عنه ، مع ابراز اهم محاسنه.

المقدمة

الحمد لله الذي جعل الهداية في كتابه ، وأوضح المقاصد في أسلوبه وخطابه، أودع فيه أسرار حكمته وبشائر رحمته ، شرح به صدور المستبصرين وعالج قلوب المرتابين ، جعل العدل رائده ، والفضل قائده ، أرسل محمداً ﷺ بالإسلام بشيراً ، وهادياً ونذيراً ، مبيناً للكتاب ومناراً لأولي الألباب ، نبذ به إرهاب العقول ودغل الأهواء والميول ، بعثه بالحكمة وأيده بالرحمة ، وعضده بفصل الخطاب فبلّغ ونصح وأناب ، جعله للحق إعلاماً وللمتقين إماماً ، يتسابق في دينه السيد والمسود ، من أجل إرضاء المعبود ، في العقائد والشرائع والسلوك والعقود ، أيّدَهُ برعيلٍ نجباء ، ربّانيين حُكماء ، اتخذ منهم وزراء وقادة وأمراء ، حفظ الله بهم الدين فبلّغوهُ ، وأتَمَنَهُم على الحق فصانوهُ ونصروهُ. وبعد ...

خطاب الشريعة للعباد يتضمن جلب المصالح وتكثيرها ، ودفع المفاسد وتقليلها[١]، بما في ذلك عقائد الناس ، وأفكارهم ، وعباداتهم[٢] وسلوكهم، فالأحكام الشرعية معلّلة بمقتضاه مصالح العباد في الدنيا والآخرة[٣] .

بمعنى أشمل : إن الشرائع جاءت لحفظ ضرورياتِ أو كلياتِ الحياةِ الخمسة (الدين ، والعقل، والنفس، والمال ، والنسل)[٤] ، وحدّت للمعتدين حدوداً ليس المقصودُ منها التنكيلَ بالمعتدي، بقدر ما هي صيانةٌ لتلك الضروريات في حياة الناس ، والمقصودُ من فرضِ عقوبةٍ على عصيانِ أمرِ الشارعِ هو إصلاحُ حالِ البشرِ، وحمايتهم من المفاسد ، واستنقاذهم من الجهالة، وإرشادهم من الضلالة، وكفُّهم عن المعاصي، وبعثُهم على الطاعة[٥]، ولذلك يعتبر المعتدي عليها متسبباً في إرهاب غيره ، وكذلك القوانين لم يكن المقصود منها إلحاق الأذى بالجاني ، بقدر ما يقصد منها حماية حقوق الآخرين وحرياتهم .

والنصوص التي تضمنت تلك الأوامر والنواهي هي الخطاب الإسلامي الذي يقصد بهذا البحث.

ولكل نوع من أنواع الحماية خطاب خاص بنوعه وجنسه، وكما تنوعت أساليب النصوص من ناحية صيغها وعباراتها، تنوعت من ناحية بيان العلة والحكمة أو عدمها، وهي أن بعض النصوص تتبع بيان الحكم ببيان علته وحكمة تشريعه، وبعضها تقرر الحكم مجرداً عن بيان علته ، ولكن يستنتج ذلك من سبب ورود الخطاب أو من قرينة متصلة أو منفصلة[٦]، والحكمة في هذا أن الشارع ببيانه علة التشريع وحكمته في بعض الأحكام يلفت العقول إلى أن الأحكام التشريعية ليست تعبدية وإنما هي معللة بمصالح الناس[٧]، ويفتح باب الاجتهاد في تشريع كل ما يحقق مصلحة أو يدفع مفسدة[٨] ، من هنا كان لا بد من معرفة الخطاب المتعلق بكل نوع وما فيه من مزايا لتحديد نوع الجناية المترتبة على الخروج عن ذلك الخطاب ، ودراسة حجم الأذى الذي يلحق بالفرد والمجتمع –ديناً ودنياً– لدراسة الحلول الممكنة لتفادي الضرر الواقع أو الذي يتوقع حصوله.

كما أن كل فعل أو حدث أو ظاهرة أو انفعال أو ردة فعل أصل ذلك خطاب صدر من قائله فتلقاه المستمع فاعتقده ، فولد عنده سلوكاً باطناً يحركه الخطاب ، لذا كان للخطاب –وخاصة الديني– أثر كبير في سلوكيات الأفراد وانعكاساتها على المجتمعات ، سلباً أو إيجاباً ، فأصل اعتقاد الناس خطاب ديني ، وأصل عباداتهم خطاب ديني ، وأصل سلوكياتهم خطاب – ديني أو عرفي أو فلسفي ، وأصل علاقاتهم خطاب – ديني أو سياسي أو اجتماعي ، وكل ممارسات الإنسان هي تطبيقات وانعكاسات للخطاب الذي يتلقاه أو يقوله ، فالخطاب أداة لإثارة للسلوك .

وهذه الممارسات والسلوكيات لها تأثير في واقع الناس –دينياً وفكرياً وسياسياً واقتصادياً ونفسياً وتربوياً– كلٌ بحسب مصدره وبيئته ، وتلك التي يمكن أن نطلق عليها : نتائج وآثار الخطاب .

فإذا عرف سبب الميل والانحراف ، وشُخِصَت أعراضه وتميزت أمراضُه كان لزاماً وصفُ الدواء النافع والعلاج الدافع له، بحسب المتخصصين﴿ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ إِن كُنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ﴾[٩].

<u>أهمية الموضوع:</u> يعد هذا الموضوع من أهم انعكاسات ونتائج الواقع الذي نعيشه، لما له من تَعَلُّقٍ بدين الناس ودنياهم ، فليس الأمر مقتصراً على صياغة الخطاب وتَنْمِيقِ عباراتِه، وإنما يتسع الأمر لتخمين الاحتمالات ومعرفة المعطيات التي ستنتج عن كل جزئية منه.

ولأن الحرب المعلنة على الإسلام اتخذت من نصوصه وأحكامه حججاً لاتهامه وتصويب السهام إليه ، بسبب بعض المنتسبين إليه[١٠] ، أو المستأجَرين لتشويه صورته وحقيقته[١١]، وبذلك يكون الأدعياء أكبر خطراً وأكثر ضرراً من الأعداء ، وأعداء الإسلام جعلوا همهم التشكيك والاتهام لهذا الدين ، متذرعين بخطابات وعبارات بعض المنتسبين إلى الإسلام واتخاذها مطعناً، ووصفها بالتعدي على الحريات ، وتفسيرها بالإرهاب والخروج عن المألوف ، ناسين أو متناسين أن هذه الخطابات قد تضمنتها الديانات التي إليها ينتمون ، والشرائع التي إليها يحتكمون[١٢]، والقوانين التي إليها يتحاكمون ، ولكن ﴿وَيَأۡبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾[١٣].

فلا بد من وضع الأمور في نصابها الصحيح وميزانها الراجح ، من غير النظر إلى تبعية المأمور أو المحكوم عليه ، وبذلك تجف منابع الإرهاب ، وتعود شرعية الخطاب إلى أهله وذويه ، ويُعْطِى كلُّ ذي حقٍ حقَّهَ ، فلا وَكَسَ[١٤] ولا شطَطَ[١٥] .

والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل .

<u>أهداف البحث :</u> ﴿وَمَآ أُرِيدُ أَنۡ أُخَالِفَكُمۡ إِلَىٰ مَآ أَنۡهَىٰكُمۡ عَنۡهُۚ إِنۡ أُرِيدُ إِلَّا ٱلۡإِصۡلَٰحَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُۚ وَمَا تَوۡفِيقِيٓ إِلَّا بِٱللَّهِۚ عَلَيۡهِ تَوَكَّلۡتُ وَإِلَيۡهِ أُنِيبُ﴾[١٦] .

كان رسول الله ﷺ إذا ذكر النبي شعيباً –عليه السلام– قال: ((ذاك خطيب الأنبياء))[١٧]، لحسن مراجعته قومه فيما يراد بهم[١٨].

من خلال الواقع والمتابعة وجمع شتات الموضوع وأطرافه ، وبعد قصد الوصول إلى الحق أينما كان ، فإن بحثاً في هذا الموضوع يرجى أن يكون من أهم أهدافه :

١. قصد الحق وإخلاص العمل لإيضاح الصورة من غير تزمت ولا عصبية، وعمدة ذلك وأصله حديث النبي ﷺ : ((إنما الأعمال بالنيات))[١٩].

٢. بيان أهمية الخطاب الديني الإسلامي المعتدل ، كونه سفيراً بين ما يريده الله تعالى من خلقه وبين ما ينتج عنه من سلوكيات وظواهر وأعمال.

٣. معرفة الخطر المترتب على تفسير الخطاب الديني حين لا يكون على ما وضع له ، والذي يتسبب بضلالٍ وإرهابٍ وإهلاكٍ وتَنَطُّعٍ وبُعْدٍ عن الصواب.

٤. الدفاع عن حقيقة الخطاب الديني الإسلامي ، وعدم الخلط بين مراد الشريعة وبين مراد من يتصدر لها ، فليس كل من ادعى الانتماء والملكية يكون صادقاً في دعواه ، حتى يأتي بالبينة الواضحة .

٥. أشد أنواع الخطابات خطراً على الدين وأهله وعلى الوطن ومكاسبه هي تلك الخطابات التي يريد أصحابها تسجيل المواقف وإثارة العواطف ، بعيداً عن تحكيم العلم والمصالح ، وهؤلاء سيكتبون في سجل الأمة وتاريخها أنهم خطباء لا فقهاء.

منهج البحث : قسمت البحث الى تمهيد وعدة مطالب وخاتمة ، واعتمدت النقل والمقارنة بين النصوص، وكذلك قسمته الى فقرات حسب الحاجة ، وعزوت النصوص الى مصادرها مع تخريج الاحاديث النبوية الشريفة ، واكتفيت بالحكم على الحديث ممن اخرجه .

ولم يكن من منهج البحث أن أذكر بطاقة المصدر كاملة عند أول ذكر ، وإنما اكتفيت بذكر ذلك في قائمة المصادر .

ولم أترجم للأعلام الوارد ذكرهم في البحث خشية الإطالة والخروج عن مقصود البحث، ثم ختمت بخاتمة ذكرت فيها أهم الخلاصات التي انتهى اليها البحث.

ولله الأمر من قبل ومن بعد .

المطلب الأول : مفهوم الخطاب الإسلامي في اللغة والاصطلاح

معنى الخطاب في اللغة : (خاطبه مخاطبةً وخطاباً: كالمه وحادثه، والخطاب والمخاطبة: مراجعة الكلام)[٢٠]، قال الله تعالى: ﴿وَٱصۡنَعِ ٱلۡفُلۡكَ بِأَعۡيُنِنَا وَوَحۡيِنَا وَلَا تُخَٰطِبۡنِي فِي ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ إِنَّهُم مُّغۡرَقُونَ﴾[٢١] ، (والخطبة مصدر، وخطب الخاطب على المنبر واختطب يخطب خطابة، والمخاطبة : صيغة مبالغة[٢٢] تفيد الاشتراك والمشاركة في الفعل[٢٣] ، فالخطاب مرادف للكلام ، ويحدث عن طريق المشاركة بين متكلم وسامع بقصد إفهام الآخر)[٢٤].

ورد لفظ الخطاب في القرآن الكريم بصيغٍ وتراكيبٍ نحويةٍ وبناءاتٍ صرفيةٍ متعددة وليس هذا محل بسطها ، وكلها بمعنى الكلام[٢٥] ومنها:﴿وَلَا تُخَٰطِبۡنِي فِي ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ إِنَّهُم مُّغۡرَقُونَ ٣٧﴾[٢٦] ،

و﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلۡجَٰهِلُونَ قَالُواْ سَلَٰمٗا ٦٣﴾[٢٧]. و﴿إِنَّ هَٰذَآ أَخِي لَهُۥ تِسۡعٞ وَتِسۡعُونَ نَعۡجَةٗ وَلِيَ نَعۡجَةٞ وَٰحِدَةٞ فَقَالَ أَكۡفِلۡنِيهَا وَعَزَّنِي فِي ٱلۡخِطَابِ﴾[٢٨]. و﴿رَّبِّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَمَا بَيۡنَهُمَا ٱلرَّحۡمَٰنِۖ لَا يَمۡلِكُونَ مِنۡهُ خِطَابٗا﴾[٢٩].

مدلول لفظه : (ويدل الخطاب في لفظه على المشاركة في الكلام ، إذ لا بد من متكلم وسامع، وينطوي على فكرة مراجعة الكلام بين مَن يتحاورون، وهذا معناه أن كل طرف من الأطراف المتحاورة يبذل جهده ليفهمه الآخرون، ويجنبهم سوء الفهم، ومن هنا كان الخطاب : كل نطق يفترض متكلماً وسامعاً[٣٠]، ويفترض من المتكلم نية التأثير على الآخر)[٣١].

مدلول معناه : (هو القصد الذي ليس فيه اختصار مخل ، ولا إشباع ممل ، فهو مرادف للكلام ، وقد يختص باللفظ المتواضع عليه ، والمقصود منه إفهام من هو متهيئ لفهمه ، ويستفاد من كلا المعنيين أن الكلام والخطاب ، والتكلم والتخاطب والنطق واحد في اللغة ، وهو ما يصير به الحي متكلماً)[٣٢].

ومما جاء في معنى فصل الخطاب : (أنه الكلام المبين الدال على المقصود بلا التباس)[٣٣] ، ومعناه عند الأصوليين : (توجيه الكلام نحو الغير للإفهام)[٣٤] ، ثم اصطلحوا على أنه : (قول يفهم منه من سمعه شيئاً مفيداً مطلقاً)[٣٥].

<u>المطلب الثاني : مفهوم الخطاب الإسلامي</u>

كما يمكن أن يعرف الخطاب الديني تعريفاً معاصراً يتماشى مع الواقع الحديث على أنه: (الأقوال والنصوص المكتوبة والانفعالات المرئية المحسوسة والملموسة التي تصدر عن المؤسسات الدينية أو عن رجال الدين بصبغة دينية أو عقائدية والتي تعبر عن وجهة نظر محددة إزاء قضايا دينية أو دنيوية، وليس بالضرورة أن يكون صحيحاً أو خاطئاً ، ولا أن يحقق هدفه من عدمه ، فالخطاب هو : كلام أو رسالة أو سلوك أو انفعال ، مكتوب أو منطوق أو مفهوم ، ينطوي على هدف ودلالة ، له نظام خاص يظهر فيه)[٣٦].

كما يمكن أن يُعرَّفَ بأنَّهُ : (تزويد الجماهير بصفة عامة بحقائق الدين الإسلامي من خلال وسيلة إعلامية سواء كانت متخصصة أو عامة لغرض تكوين رأي عام صائب يعي الحقائق الدينية ويدركها ويتأثر بها)[٣٧] ، (فهو مجموعة من الرسائل اللغوية والرمزية والإيحائية والصوتية الصادرة عن الجهة المرسلة باتجاه الجهة المستقبلة)[٣٨] .

ومن خلال الجمع بين التعاريف السابقة يمكن القولُ : بأنَّ الخطابَ الدينيَ هو بناءٌ فكريٌ معتقديٌ ، يتسم بأهميته الاجتماعية النابعة من ارتباطها بالدين ، لتصوير فكرةٍ ما في نفوس المتلقين وتحديد تصرفهم إزاء مضمونه وهدفه ، وهو ثابت في أصوله وأسسه[٣٩] ، أما أسلوبه فيتغير من شخص لآخر أو مؤسسة أو مجتمع[٤٠] تبعاً لسياسة الخطاب وهدفه .

فالخطاب الحديث بشكل عام هو : (نظام فكري يحتوي على منظومة من المفاهيم والمقولات النظرية التي تتناول جانباً معيناً من الواقع الاجتماعي ، بهدف تَمَلُّكِهِ معرفياً ، ومن ثم تفهم المنطق

الداخلي لمفهوم الخطاب بعين فكرية محددة تنتظم بناء المفاهيم والمقولات بشكل استدلالي ، بحكم الضرورية المنطقية التي تصاحب عملية إنتاج المفاهيم)[٤١] .

إذن يمكن القول أن الخطاب الإسلامي : هو ذلك التوجه بالكلام المسموع والمرئي والمقروء، في الإذاعة والتلفزيون والصحافة المكتوبة ، ويقصد بالديني هنا ما كان متعلقاً بدين الإسلام خاصة[٤٢] ، فهو المضمون الفكري الذي تشير إليه لغة فرد أو جماعة ، وما يحمله هذا المضمون من رسالة إلى الآخرين ، فهو وجهة نظر المرسِل يقدمها على شكل بناء فكري يتكون من مفاهيم وعلاقات بين المفاهيم ، يوظف فيها قدرته على البناء وفق قواعد معينة تجعله قادراً على نقل وجهة نظره إلى القارئ[٤٣].

المطلب الثالث : مصادر الخطاب الإسلامي

١- القرآن الكريم : (وهو المصدر الأول الذي لا خلاف عليه –ثبوتاً–، وقد اشتملت آياته على الخطابات الشرعية الأصلية)[٤٤] .

٢- السنة النبوية : (وهي كل ما صدر عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير)[٤٥] ، (وتعدُّ المصدر الثاني للتشريع ، المفسر للقرآن)[٤٦] .

٣- الإجماع : (وهو في الشرع اتفاق علماء العصر من أمة محمد ﷺ على أمر من أمور الدين)[٤٧] ، ويعرف اتفاقهم: بقولهم، أو قول بعضهم وسكوت الباقين، حتى ينقرض العصر عليه[٤٨]، ولا يخرج هذا الإجماع عن كونه خطاباً .

٤- فتاوى وأقوال العلماء[٤٩] : وتعد خطاباً يترتب عليه أثار وأحكام يلتزم بها الناس، كفتاوى الطلاق والكفارات والبيوع والأموال والنوازل المستجدة مما لم يكن قد سبق معرفته كالانتخابات والشركات والمصارف والتسوق الشبكي الالكتروني وأشباه تلك الأمور وغيرها.

٥- كل قول له صلة بالدين سواء كان معتبراً أو غير معتبر ، كالخطابات التي تتبناها المؤسسات الإسلامية الحديثة ومكاتب الدعوة والجمعيات الخيرية الدعوية ، ويشمل ذلك خطابات الأحزاب ومناهج التعليم الإسلامية وكليات الشريعة وغيرها ، ويضاف إلى ذلك الكتب والمصنفات التي يكون موضوعها إسلامياً في الغالب.

المطلب الرابع : أسس ومبادئ الخطاب الإسلامي

١. البدء بالأهم : ففي مرحلة الدعوة الأولى بدأ الخطاب بتصحيح المفاهيم وتنقية القلوب والنفوس مما علق بها من رواسب الجاهلية المتراكمة على مر العصور وتوالي الحقب ، بحيث أَلِفَ الناسُ عبادةَ الأوثانِ ولم تكن منكرةً في نفوسهم ، كما اعتادوا بعض السلوكيات والأخلاق[٥٠] التي سيكون من مقاصد الخطاب الجديد نبذها وتصحيح بعضها[٥١] ، ولم تتسم هذه المرحلة بتقرير الأحكام والمواثيق والنوازل،وإنما كانت هذه الأمور في الخطاب الإسلامي بعد الهجرة إلى المدينة.

٢. الحكمة : (وتعني وضع الشيء في موضعه)[٥٢] ، (مع مراعاة حال المخاطب وزمنه وبيئته، فالخطاب المكي يختلف تماماً عن الخطاب المدني ، كما أن الخطاب قبل فتح مكة يختلف عن الخطاب بعده ، في المضمون والأسلوب ، وخطاب الريفي يختلف عن خطاب الحضري)[٥٣].

٣. الوسطية : وهي الاعتدال وعدم الإفراط ولا التفريط .

٤. الموعظة : ويراد بها الأسلوب الخطابي الذي يعالج الحال .

٥. الجدال بالتي هي أحسن : وهي مرحلة التمكين وإرساء دعائم الهدف الخطابي ودحض شبه المتربصين ، وقد برز هذا الخطاب جلياً بعد الهجرة .

٦. إبطال الشبهات : وهذا يتطلب خطاباً خاصاً تستعرض من خلاله محاسن الهدف الخطابي ونقض ما يلصق به ، وخاصة إذا كانت هناك صورة أو تصور خاطئ في الأذهان تجاه المرسل أو تجاه فكرته التي يتضمنها الخطاب .

٧. معالجة النوازل والتعامل مع الوقائع والمستجدات الجارية : ولهذا كان نزول القرآن منجماً مفرقاً على الأزمنة والأمكنة ، ليكون خطابه بمثابة العلاج لكل حادث أو مستجدّ .

٨. مراعاة الحال من حيث الضعف والتمكين .

٩. ثقافة الداعي والمدعو : فخطاب المدني يختلف عن خطاب البدوي الذي ألف الصحراء ، وابتعد عن منازل العلم ومصادره ، ولهذا قال الله تعالى : ﴿ ٱلۡأَعۡرَابُ أَشَدُّ كُفۡرٗا وَنِفَاقٗا وَأَجۡدَرُ أَلَّا يَعۡلَمُواْ حُدُودَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ٩٧ ﴾ [٥٤] .

المطلب الخامس : خصائص الخطاب الديني الإسلامي

والخطاب الإسلامي يتميز عن غيره من الخطابات بخصائص ومميزات تجعله رائداً ومقدساً، وأهم خصائصه :

١- المشروعية : فهو يقوم على مصادر مشروعة وهي الكتاب والسنة النبوية.

٢- العالمية : فهو يخاطب البشرية جمعاء بقطع النظر عن أعراقهم وأجناسهم وألوانهم واختلاف ألسنتهم، فالإسلام دين عالمي، جاء للناس كافة قال تعالى: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةٗ لِّلنَّاسِ بَشِيرٗا وَنَذِيرٗا وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ ﴾[٥٥] وقال تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ﴾[٥٦]، فهو يخاطب المؤمن ويخاطب الكافر ومن لا دين له.

٣- الوجودية : فهو خطاب حقيقي موجود ، قابل للتطبيق ، وليس مثالياً غير ممكن التصور والتطبيق ، كما أنه يدعو إلى إثبات وجودية المخاطبين بدعوتهم إلى عمارة الأرض والسعي فيها .

٤- النهضوية : أي انه جاء لينهض بالإنسان النهضة الصحيحة ويميزه عن غيره من المخلوقات، حيث أعطى المفاهيم والتصورات عن لغز الوجود والحياة وحل العقدة الكبرى عند الإنسان حلاً صحيحاً بواسطة الفكر المستنير وهو الحل الوحيد الذي يوافق فطرة الإنسان، ويملأ العقل قناعة

والقلب طمأنينة[٥٧] ، والإنسان بغير هذه المفاهيم أسير الهوى والتخلف والعبودية للعباد والانحطاط .

٥- خطاب نوعي في أغلب أحواله ، وقد يعتمد الكمّ أحياناً ، بحسب الحال، قال النبي ﷺ: ((بعثت بجوامع الكلم))[٥٨] ، والمراد : الموجز من القول مع كثرة المعاني[٥٩].

٦- التأثير : فهو يخاطب عقل الإنسان وفطرته السليمة، ويحرك مشاعر الإنسان وعواطفه في نفس اللحظة التي يستثير فيها عقله ، فالخطاب الإسلامي يبعث في نفس المتلقي الطاقة الروحية التي تجعل من الضعيف قوياً، ومن المهزوم منتصراً ، وهذا لغز انتصار المسلمين مع قلة عددهم وضعف إمكانياتهم على عدوهم ، رغم كثرة أعدادهم وقوة عدتهم، وليس مجرد معلومات يتلقاها دون أن تتحول إلى مفاهيم وسلوكيات .

٧- المعرفية : ويقصد بها حصيلة الامتزاج الخفي بين المعلومة والخبرة والمدركات الحسية القادرة على الحكم[٦٠] ، ولا يقصد بها فلسفية النظريات والاحتمالات .

٨- المرونة : وهذه الخاصية لا تتنافى مع سابقاتها ، فهو ثابت في الأسس والمبادئ ، مرن في الأسلوب والتعامل ، فالمجريات العامة لها خطابها، والأحداث الجارية المتغيرة لها خطابها .

ولا تعني مرونةُ الخطابِ التنازلَ عن الأسس والمفاهيم العامة والقواعد الشرعية والآداب المرعية ، بحجة التحاور مع المخالف وتقريب وجهات النظر بين الأفكار والرؤى، كالمناهج والأفكار الإلحادية ومنها العلمانية[٦١] والرأسمالية[٦٢] وغيرها ، بل هذا تنازل وخور وهوان وضعف[٦٣] .

٩- الريادية : فهو يدعو إلى التقدم والازدهار ، ونفي التخلف والتبعية ، والسعي إلى أن تتخذ الأمة موقعها في القيادة العالمية .

١٠-المنطقية والواقعية : وكذلك لا يتنافى مع المنطق والواقع والمُسَلّمات الاستقرائية والاستنباطية التي تعارفت عليها الأمم والمجتمعات ، وأمرت بها الشرائع السابقة .

١١-اعتبار المصالح والمقاصد الشرعية مراعاةً للحاجة المجتمعية ، وتكييفاً للواقع البيئي ، ومن دلائل ذلك : نزول القرآن منجماً ، والنسخ[٦٤] في بعض الأحكام ، والتدرج في إثبات بعضها الآخر ، كالتدرج في تحريم الخمر .

١٢- صلاحيته في نفسه من غير معارضة لبعض جزئياته ، وإصلاحه للزمان والمكان والبيئة التي يكون فيها.

١٣-الحقوق الإنسانية من أولى اهتمامات الخطاب الإسلامي ، بل وحتى حقوق البهائم ، واحترام الحريات والخصوصيات ﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّ﴾[٦٥].

١٤-الحساسية المفرطة تجاه النصوص الشرعية مع المرونة المعتدلة تجاه القضايا والمقاصد، بمعنى أن النص الشرعي مقدس لا يمكن تغييره أو التلاعب بتركيبه وقالبه ، مع إمكانية تعميم فهمه وحكمه على غير واقعته وسببه ، ومن هنا كانت قاعدة (العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب)[٦٦].

المطلب السادس : وظائف الخطاب الإسلامي

يقوم الخطاب الإسلامي على مجموعة من الأسس تنحدر منها الوظائف الخطابية المنشودة، ورغم تعدد الغايات والمقاصد من الخطاب الإسلامي ، إلا أن وظائفه تكاد تنحصر في وظيفتين رئيسيتين تندرج تحتهما وظائف فرعية ، وهاتان الوظيفتان الرئيسيتان هما[٦٧] :

أولاً : الوظيفة التعاملية والتي تقوم بنقل المعلومات بين المتخاطبين بدقة ، وتعتمد على ثقافة طرفي الخطاب ، وقد يكون تعلقها بالمرسل أكثر.

ثانياً : الوظيفة التفاعلية والتي تبين مدى التفاعل بين طرفي الخطاب لإقامة العملية الخطابية وتحقيق أهدافها ، وقد يكون تعلقها بالمستلم أكثر.

وتندرج تحت هاتين الوظيفتين مجموعة من الوظائف الفرعية ، وبيانها فيما يأتي:

١- الدعوة إلى الفضيلة كالتوحيد والعبادات ومكارم الأخلاق والإحسان إلى الخلق .

٢- النهي عن الرذيلة كالشرك والنفاق ومساوئ الأخلاق .

٣- دفع توهم أو ريبة : كما في الحديث عن صفية بنت حيي، قالت: ((كان رسول الله ﷺ معتكفا فأتيته أزوره ليلا، فحدثته ثم قمت فانقلبت، فقام معي ليقلبني، وكان مسكنها في دار أسامة بن زيد، فمر رجلان من الأنصار، فلما رأيا النبي ﷺ أسرعا، فقال النبي ﷺ : على رسلكما إنها صفية بنت حيي. فقالا : سبحان الله يا رسول الله . قال: إن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم، وإني خشيت أن يقذف في قلوبكما سوءاً ، أو قال: شيئاً))[٦٨].

٤- الرد على شبهة عارضة أو متوهمة : كالخطاب القرآني في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِن لُّغُوبٍ ﴿٣٨﴾﴾[٦٩]. وذلك أن اليهود قالوا : خلق الله السموات والأرض في ستة أيام ثم استراح في اليوم السابع وهو يوم السبت، وهم يسمونه يوم الراحة فأنزل الله تعالى تكذيبهم فيما قالوه وتأولوه[٧٠]، فقد جاء هذا الخطاب رداً على الشبهة الملقاة من قبل اليهود .

٥- تصحيح مفاهيم أو تعديلها : كمفهوم الإسلام ، فالمفهوم العام للإسلام هو المترسخ في الأفهام من قوله ﷺ : ((بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج، وصوم رمضان))[٧١] ، فأضاف النبي ﷺ : حب الخير للناس تكميلاً لذلك الفهم بقوله : ((وأحب للناس ما تحب لنفسك تكن مسلماً))[٧٢] ، وأوضح لهم مفهوماً تكميلياً للمسلم والمهاجر بقوله : ((المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه))[٧٣] ، ووسّع

مفهوم العبادة بقوله : ((اتق المحارم تكن أعبد الناس))[٧٤] ، وصحّح مفهوم الشدة والقوة فقال : ((ليس الشديد بالصرعة، إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب))[٧٥] ، وغيرها من المفاهيم.

٦- الاهتمام بالقضايا العامة للأمة الإسلامية والدفاع عنها ، واثبات حضورها ووجودها .

٧- الترويج والدعاية : وقد تضمنت خطابات القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة الدعاية والتشويق للجنة وما أعدّ الله تعالى فيها من النعيم لعباده المتقين .

٨- الإبلاغ عن مستجدٍ أو حادث : كالخطابات النبوية عما سيحدث بعد عهد النبي ﷺ ، ومن ذلك الإخبار عن الفتن والحوادث والنوازل وتغير الأحوال وتقهقر الناس وابتعادهم عن الحق وشرائع الإسلام ، ففي الحديث : ((فإنه من يعش منكم يرى اختلافاً كثيراً، وإياكم ومحدثات الأمور))[٧٦] .

المطلب السابع : التحديات التي يواجهها الخطاب الإسلامي

الخطاب الديني (الإسلامي) كغيره يعترضه بعض التحديات التي تحاول صرفه عن هدفه أو الحيلولة دون سطوع برقه ووضوح صورته ، وقد ذكر لنا القرآن الكريم تحدي المشركين وتصديهم لعرقلة الخطاب وصرفه عن تأدية وظيفته، قال الحق جلّ ذكره : ﴿ وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَا تَسۡمَعُواْ لِهَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانِ وَٱلۡغَوۡاْ فِيهِ لَعَلَّكُمۡ تَغۡلِبُونَ ﴾[٧٧] وهذا فعل كفار قريش حين قالوا لهم: إذا سمعتم القرآن من محمد وأصحابه فارفعوا أصواتكم بالأشعار والكلام في وجوههم، حتى تلبسوا عليهم قولهم فيسكتون)[٧٨].

ومن تلك التحديات :

١- الاختلافات والانقسامات المذهبية التي يبتنى عليها خلافات عقدية وفكرية ومنهجية وفقهية، كالخلاف بين طوائف المسلمين ، بحيث تدفع كل طرف لتبني خطاب يروج لانتصار مذهبه وعقيدته من جهة ، وبث الشبهات والتشكيك في مذهب المقابل من جهة أخرى .

٢- الاختلاف التاريخي لبعض الأحداث والوقائع التي غالباً ما تكون منطلقاً لمناسبات دينية تستلزم بث الخطاب كالاختلاف في تحديد ولادة ووفاة النبي ﷺ[٧٩] والإسراء والمعراج وغيرها من المناسبات .

٣- التحيز الواضح في الخطاب الإسلامي الإعلامي (المعاصر) : بصورة خاصة في التحيز للرسالة الإعلامية الغربية ، والمصطلحات والمفاهيم ، كما أن التحيز للأشكال والوسائط والنهج الإخباري صار واضحاً وجلياً وهو يمثل عقبة كئوداً بوجه الخطاب الإسلامي في عصرنا الحديث ، فأصبح الخطاب لا يخرج إلا مفلتراً من قبل الإعلام الغربي، وإن مرّ من غير أن يأذنوا له اتهموه بالغلو والتطرف أو الرجعية والتخلف .

٤- هيمنة الرعاع والرويبضات على مصادر الخطاب ، إما لغياب الأكفاء ، أو بسبب قلة ذات اليد وعسر التمويل ، أو بسبب انتماء الرعاع وتبعيتهم للمتغلب الظافر حقيقة أو من حيث لا يعلمون ، والله غالب على أمره ولكن أكثرهم لا يشعرون . نسأل الله السلامة والعافية .

٥- التخلف المعرفي والتقني والحضاري الذي يخيم على الأمة ، والذي يحول دون نضوج الخطاب الداعم لقضايا الأمة الإسلامية .

٦- المستوى الاجتماعي والاقتصادي للمجتمع يعتبر واحداً من أهم التحديات التي يواجهها الخطاب الإسلامي ، إذ أن انشغال المجتمع بمعيشته سيحتل الجزء الأكبر من أي خطاب يوجهه عالم أو مؤسسة أو جماعة .

٧- التطرف الذي انتشر باسم الإسلام –مهما كانت صناعته وصياغته- أصبح من أكبر التحديات والمشكلات التي أثرت على الخطاب الإسلامي مضموناً وكماً ونوعاً .

٨- محاولة تكييف الخطاب الإسلامي الأصيل للواقع المتكلف ، وبذلك ينحى القائمون عليه منحى غير موافق للمقاصد العامة .

٩- الخطاب الاستهلاكي : إذا عرفنا ذلك كان من المنطق أن نستنتج نوعاً من الخطاب يمكن أن نصطلح أو نطلق عليه الخطاب الاستهلاكي : وهو الذي لا فائدة منه سوى إشغال المتلقي وإهدار الوقت واستهلاكه ، فلا موضوع له حقيقي ، وإنما هو مجرد وقت مهدور ، كالمناظرات والنقاشات التي لا تكون أطرافها على تماس بموضوعها ونتائج خطابها .

الخاتمة

١- الخطاب مصطلح يحوي معاني كثيرة ، وهو يتنوع بتنوع موضوعه وهدفه.

٢- الخطاب له دور بارز وفعّال في إيضاح المكنون وبيان المراد ، وهو لغة التفاهم بين الناس والمؤسسات والدول .

٣- خطورة الخطاب تكمن في تفسير مقاصده ، كما أنها تعتمد على نوايا ودوافع قائله .

٤- لا يقتصر الخطاب على المنطوق المسموع فقط ، فقد يكون مكتوباً أو مرئياً أو متضمناً ضمن عمل يراد منه إيصال فكرة الخطاب من غير أن يتفوه بها .

٥- للخطاب أهداف وأسباب ودوافع ، قد تكون مصرحاً بها أو مشاراً إليها .

٦- الخطاب الإسلامي ضرورة فكرية وحاجة عصرية ، فهو رسالة توجه إلى العالم.

٧- ضرورة إدراك الفرق بين الخطاب الإسلامي الشرعي وما يراد به ، وبين الخطاب الإسلامي الذي يصدره الأفراد أو المؤسسات أو الجماعات المنتسبة إلى الإسلام .

٨- للخطاب الإسلامي مميزات وخصائص قد لا توجد في غيره من الخطابات ، فهو رباني المصدر ، بشري النزعة .

والحمد لله تعالى

الهوامش

١ – ينظر : الموافقات للشاطبي ٥٣٨/٣ ، والفوائد في اختصار المقاصد ص٤٤ .

٢ – ينظر : قواعد الأحكام في مصالح الأنام ٢٢/١ .

٣ – ينظر : تأويل مختلف الحديث ص١٦.

٤ – ينظر : تأويل مختلف الحديث ص١٦ ، والإبهاج في شرح المنهاج ٢٩٦/٥.

٥ – التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي ٦٠٩/١ .

٦ – ينظر : تخريج الفروع على الأصول ص٤٠ .

٧ – ينظر : الإبهاج في شرح المنهاج ٣٢٨٩/٦ .

٨ – علم أصول الفقه وخلاصة تاريخ التشريع ص٢٢٨ .

٩ – الأنبياء : ٧ .

١٠ – كالحركات والجماعات ذات التسميات الإسلامية ، والتي تنتجها المصانع الغربية ، وينفذها العملاء الذين سلبوا عباءة الإسلام وعمامته .

١١ – كتنظيم القاعدة المجرم وحركة طالبان وبوكوحرام وغيرها من التنظيمات الإرهابية .

١٢ – كالقصاص والحدود والحجاب والميراث والأحوال الشخصية والملكيات .

١٣ – سورة التوبة : ٣٢ .

١٤ – الوكس : النقص ، واتضاعُ الثمن في البيع . ينظر : النهاية في غريب الحديث والأثر ٢١٩/٥ ، ولسان العرب ٢٥٧/٦ مادة (وكس) .

١٥ – الشطط : الجور والظلم والعد عن الحق ، ومجاوزة القدر . ينظر : النهاية في غريب الحديث والأثر ٤٧٥/٢ ، ولسان العرب ٣٣٤/٧ مادة (شطط) .

١٦ – هود : ٨٨ .

١٧ – المستدرك على الصحيحين للحاكم النيسابوري (٤٠٥هـ) : كتاب تواريخ المتقدمين من الأنبياء والمرسلين، وذكر مناقبهم وأخبارهم مع الأمم على لسان سيدنا المصطفى ﷺ وعليهم أجمعين : ذكر شعيب النبي ﷺ : رقم الحديث (٤٠٧١). وسكت عنه الذهبي في التلخيص .

١٨ – ارشاد الساري شرح صحيح البخاري للقسطلاني ٣٩١/٥.

١٩ –صحيح البخاري : كتاب بدء الوحي : باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ؟ : حديث رقم (١).

٢٠ – لسان العرب ٣٦٠/١ مادة (خطب) .

٢١ – هود : ٣٧ ، والمؤمنون : ٢٧ .

٢٢ – (تسمى صيغة المبالغة لدلالتها على المبالغة والكثرة في معنى الفعل الثلاثي الأصلي، ولا تصاغ في الغالب إلا من مصدر فعل ثلاثي متصرف، متعد، ما عدا صيغة "فعال" فتصاغ من مصدر الثلاثي اللازم والمتعدي ، وأوزانها خمسة قياسية : (فعّال وفعول ومفعال وفَعِل وفعيل).
أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك ١٨٤/٣ ، والنحو الوافي ٢٥٨/٣ .

٢٣ – المشاركة : أن يقع التشارك بين اثنين فصاعداً ، بحيث يوقع أحدهما بالآخر فعلاً فيقابله هذا بمثل هذا الفعل، كقولك (ضارب زيد عمراً) أو شاتمه أو قاتله. وتقتضي وجود طرفين في الفعل ، وهي على أوزان منها : (فاعَلَ) كـ خاصم ، و(تفاعَلَ) كـ تخاصم و (افتَعَل) كـ اختصم ... الخ واسم التفضيل . مباحث هذا الباب مفرقة في كتب الصرف أصلاً وفي كتب النحو تبعاً. ينظر : شرح شافية ابن الحاجب ٩٨/١–١٠٠ ، وشرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك ٢٦٤/٤.

٢٤ – ينظر : لسان العرب ٣٦١/١ مادة (خطب) .

٢٥ – ينظر : الجامع لأحكام القران ١٧٤/١٥ ، وتفسير الطبري ٦٠/٢٠ ، الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل: ص٨٠ ، والتحرير والتنوير ٣٣٠/٢٣ .

٢٦ – هود : ٣٧ .

٢٧ – الفرقان : ٦٣ .

٢٨ – ص : ٢٠ .

٢٩ – النبأ : ٣٧ .

٣٠ – ينظر : المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ١٧٣/١ ، ومعجم الأفعال المتعدية بحرف ص٥٠.

٣١ – تأويل الخطاب الشعري (النظرية والتطبيق) –محمد أحمد العزب نموذجاً– ص٣٥ ، واستراتيجيات الخطاب في الحديث النبوي ص١٩ .

٣٢ – ينظر : الكافية في الجدل للجويني ص٣٢ .

٣٣ – الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل ص٨٠ .

٣٤ – حاشية الجرجاني على شرح العضد ٢٢/١ .

٣٥ – ينظر : التحبير شرح التحرير ٨٠٢/٢ ، شرح الكوكب المنير لابن النجار ٣٣٩/١ .

٣٦ – صور من الخطاب الديني المعاصر خطاب المؤسسة والنخبة ص٣٣ .

٣٧ – الإعلام الإسلامي وتطبيقاته العلمية ص٩٤ .

٣٨ – الخطاب الإسلامي المعاصر –منطلقاته الإبستمولوجية ومحدداته المنهجية– ص١٥ .

٣٩ – الخطاب الإسلامي (تطوير أم استئصال) ص١ .

٤٠ – اتجاهات الخطاب الإسلامي في المواقع الالكترونية الإخبارية ص٣٢ .

٤١ – اتجاهات الخطاب الإسلامي في مواقع الإلكترونية الإخبارية ص٣٢.

٤٢ – ينظر : نقد الخطاب الديني في رمضان ص٣٦–٣٩ .

٤٣ – ينظر : الخطاب الإسلامي الحضاري : د. فتحي ملكاوي ص١٦ .

٤٤ – ينظر : مناهل العرفان في علوم القران ٢١/١ .

٤٥ – الإحكام في أصول الأحكام للآمدي ١٣٧/١ .

٤٦ – ينظر : تاريخ التشريع الإسلامي ص٨١ .

٤٧ – روضة الناظر وجنة المناظر ٣٧٦/١ .

٤٨ – العدة في أصول الفقه ١٧٠/١ .

٤٩ – ويقصد بها هنا ما كان رسمياً وله تأثير جماهيري كالمجامع الفقهية والأزهر وهيئة كبار العلماء وغيرها .

٥٠ – راجع حديث ((انك امرؤ فيك جاهلية)) في صحيح البخاري برقم (٣١) وفي صحيح مسلم برقم (١٦٦١) وشرحه في فتح الباري ١٧٤/٥ ، وشرح النووي على صحيح مسلم ١٣٢/١١ .

٥١ – مثل وأد البنات وأكل الربا وشرب الخمر وبعض الأنكحة ونظام الميراث وغيرها .

٥٢ – الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة ص٧٣ .

٥٣ – الإتقان في علوم القرآن ٧٣/١ .

٥٤ – التوبة : ٩٧ .

٥٥ – سبأ : ٢٨.

٥٦ – الأنبياء : ١٠٧ .

٥٧– نظام الإسلام لتقي الدين النبهاني ص٥.

٥٨ – صحيح الإمام البخاري : كتاب التعبير : باب المفاتيح في اليد : رقم الحديث (٧٠١٣) ، وصحيح الإمام مسلم : كتاب المساجد ومواضع الصلاة: رقم الحديث (٥٢٣) .

٥٩ – فتح الباري لابن حجر ٩٩/١ .

٦٠ – الخطاب الإسلامي المعاصر ص٥٦ .

٦١ – (هي حركة اجتماعية تهدف إلى صرف الناس عن الاهتمام بالآخرة إلى الاهتمام بالحياة الدنيا وحدها، أو هي: نظام أخلاقي أسس على مبادئ الأخلاق الطبيعية ومستقل عن الديانات السماوية أو القوى الخارقة للطبيعة والتعبير الشائع في الكتب الإسلامية المعاصرة هو فصل الدين عن الدولة). مذاهب فكرية معاصرة، عرض ونقد : أ.د. محمود محمد مزروعة ص٤٥٥–٤٥٧ .

٦٢ – الرأسمالية أو البرجوازية كما يسميها الشيوعيون : نظام اقتصادي ذو فلسفة اجتماعية وسياسية يقوم على أساس تنمية الملكية الفردية والمحافظة عليها، متوسعاً في مفهوم الحرية، وأهم معتقداتها البحث عن الربح بشتى الطرق والأساليب –إلا ما تمنعه الدولة لضرر عام كالمخدرات–، وتقديس الملكية الفردية، والمنافسة والمزاحمة في الأسواق، ونظام حرية الأسعار. ينظر: الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة ص ٢٣١ .

٦٣ – ينظر : اتجاهات الخطاب الإسلامي المعاصر ص٢١٨–٢٢٨ .

٦٤ – رفع الحكم الثابت بخطاب متقدم بخطاب متراخٍ عنه. ينظر : روضة الناظر وجنة المناظر ٢١٩/١.

٦٥ – البقرة : ٢٥٦ .

٦٦ – قاعدة أصولية فقهية معتبرة . ينظر : الإبهاج في شرح المنهاج ١٥٠٨/٤ ، والأشباه والنظائر للسبكي ١٣٤/٢ .

٦٧ – ينظر : استراتيجيات الخطاب (مقاربة لغوية تداولية) : المقدمة ص iv .

٦٨ – صحيح البخاري : كتاب : باب : صفة إبليس وجنوده : رقم الحديث (٣٢٨١) .

٦٩ – ق : ٣٨ .

٧٠ – ينظر : تفسير مجاهد ٦١٥/١ ، وتفسير الطبري جامع البيان في تأويل القرآن ٣٧٥/٢٢ .

٧١ – صحيح البخاري : كتاب الإيمان : باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: بني الإسلام على خمس : حديث رقم (٨) . وصحيح مسلم : كتاب الإيمان : باب قول النبي ﷺ بني الإسلام على خمس : حديث رقم (١٦) .

٧٢ – سنن الترمذي : باب من اتقى المحارم فهو أعبد الناس : حديث رقم (٢٣٠٥) . ثم قال : هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث جعفر بن سليمان ، والحسن لم يسمع من أبي هريرة شيئاً . وحكم العجلوني بضعف سنده في كشف الخفاء ٤٣/١ .

٧٣ – صحيح البخاري : كتاب الإيمان : باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده : رقم الحديث (١٠).

٧٤ – سنن الترمذي : باب من اتقى المحارم فهو أعبد الناس : حديث رقم (٢٣٠٥) . ثم قال : هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث جعفر بن سليمان ، والحسن لم يسمع من أبي هريرة شيئاً . وحكم العجلوني بضعف سنده في كشف الخفاء ٤٣/١ .

٧٥ – صحيح البخاري : كتاب الأدب : باب الحذر من الغضب ، حديث رقم (٦١١٤). وصحيح مسلم : كتاب البر والصلة والآداب : باب فضل من يملك نفسه عند الغضب وبأي شيء يذهب الغضب: حديث رقم (٢٦٠٩) .

٧٦ – سنن أبي داود بتحقيق الأرنؤوط : أول كتاب السنة : باب في لزوم السنة : حديث رقم (٤٦٠٧) . وصححه الشيخ شعيب الأرنؤوط . وسنن الترمذي : باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع : حديث رقم (٢٦٧٦) وقال : هذا حديث حسن صحيح.

٧٧ – فصلت : ٢٦ .

٧٨ – تفسير مقاتل بن سليمان ٧٤١/٣ ، وتفسير الطبري ٤٦٠/٢١ .

٧٩ – قال المباركفوري يوم الإثنين التاسع من شهر ربيع الأول . ينظر : الرحيق المختوم ص٤٥ .

المصادر والمراجع :

1. almuafaqat fi 'asul alfqh: 'iibrahim bin musaa bin muhamad alshshatibi (790 h) , tahqiq: 'abu eubaydat mashhur bin hasan al salman , dar abn eafan , t 1 , 1417 h – 1997 m.
2. alfawayid fi aikhtisar almuqasida: 'abu muhamad eiz aldiyn eabd aleaziz bin eabd alsalam bin 'abi alqasim aldimshiqii, almulaqab bisultan aleulama' (t 660 h) tahqiq: 'iiad khalid altibaei, dar alfikr almaeasiru, dar alfikr – dimashq.
3. qawaeid al'ahkam fi masalih al'anami: 'abu muhamad eiz aldiyn eabd aleaziz bin eabd alsalam bin 'abi alqasim aldimshiqii, almulaqab bisultan aleulama' (t 660 ha)

rajieah waealaq ealayha: th eabd alruwuwf saeid, maktabat alkuliyat al'azhariat - alqahirat.

4. tawil mukhtalif alhadith: 'abu muhamad eabd allh bin muslim bin qatibat aldiynuri (t 276 h) , almaktab alaslamy-mwsst al'iishraq , t 2 mazidah wamunaqahat 1419 h - 1999 m.
5. al'iibhaj fi sharah almunhaj: taqi aldiyn eali bin eabd alkafi alsabkiu (756 h) , thqyq: jamaeatan min aleulama' , dar alkutub aleilmiat , bayrut , t 1 , 1416 h -1995 m.
6. altashrie aljinayiyu al'iislamiu muqarana bialqanun alwadei: eabd alqadir eawdat, dar alkatib alearabii, bayurut.
7. takhrij alfurue ealaa al'usul: mahmud bin 'ahmad bin mahmud bin bikhtiar , 'abu almanaqib shihab aldiyn alzanjanii (656 h) , tahqiq: din muhamad 'udib salih , muasasat alrisalat , bayrut , t 2 , 1398 m.
8. eilm 'usul alfaqih wakhalasat tarikh altashrie: eabd alwahhab khulaf, dar alfikr, alqahirat, 1996 min
9. lisan alearb: muhamad bin mukrim bin manzur alsuwm almisrii (711 h) , dar sadir , bayrut , t 3 , 1414 h.
10. almustadrik ealaa alsahihin: muhamad bin eabd allh 'abu eabd allah alhakim alniysaburiu (405 h) , thqyq: mustafaa eabd alqadir eataan , dar alkutub aleilmiat , bayrut , t 1 , 1411 h -1990 m.
11. jamie albayan fi tawil alquran almaeruf b (tfsir altbry): muhamad bin jarir altabri (310 h) , tahqiq: 'ahmad muhamad shakir , muasasat alrisalat , t 1 , 1420 h -2000 m.
12. albakhariu sahih: muhamad bin 'iismaeil 'abu ebdallh albakhari aljaefi (t 256 h) tahqiq:an muhamad zahir bin nasir alnnasir, dar tuq alnaja (mswrt ean alsultaniat bi'iidafat tarqim tarqim muhamad fuad eabd albaqy) t 1, 1422 h.
13. 'awdah almasalak 'iilaa 'alfiat abn malk: jamal aldiyn eabd allah bin yusif bin hisham al'ansarii (761 h) , dirasatan 'an: yusif alshaykh muhamad albqaey , dar aljil , bayrut , t 5 , 1979 m.
14. tawil alkhitab alshaerii (alnazariat waltatbiq) muhamad 'ahmad aleizb -nmwdhjaan-: d. 'iibrahim 'amin alzurzumuni , tqdym: al'ustadh alduktur hasan albana eiz aldiyn , maktabat aladab liltibaeat walnashr , alqahrt , 2010 m.
15. maejam al'afeal almutaeadiyat bhrf: musaa bin muhamad bin almilyani al'ahmadii , dar aleilm lilmalayin , bayrut , 1979 munasat.
16. alkafiat fi aljdl: 'imam alharamayn aljuinii (478 h) , thqyq: fawqiat hasan muhamad , mutabaeat eisaa albabi alhalabi , alqahrt , 1399 h -1979 m.

17. sur min alkhitab aldiynii almueasir khitab almuasasat walnakhbat: 'ahmad zayid , alqahrt , dar aleayn lilnashr , t 1 , 2007 m.
18. aistiratijiat alkhitab muqarabatan lighawiat tdawlyt: eabd alhadi bin zafir alshahri , dar alkitab aljadid almutahidat , t 1 , 2004 min.
19. naqad alkhitab aldiyniu fi rmdan: eali jumeat , majala alearabi , aleadad (505) , disambir 2000 m.
20. manahil aleurafan fi eulum alquran: muhamad eabd aleazim alzrqani (1367 h) , thqyq: fawaz 'ahmad zamarli , dar alkitab alearabiu , bayrut , t 1 , 1415 h -1995 m.

.